اي استقبلت الحلة في بعضها بلاهمز فتكون مقدرة منيا في اي علما في الدين يفقهون
بامري ان يبطروا اي يمهلوا الحصد ويتجاوزوا اي يتسامحوا في الاستيفا متعلق بيتجاوزوا
لكن هذا على الترجمة بس انظر موسرا يقتضي ان عن الموسر يتعلق بينظر ايضا ولا يخفي
ما فيه يتجاوزوا بلفظ الامر وهو من قول الله تعالى وقال ابو مالك رواه ابن عمر في مسنده
وتابعه شعبه وصله البخاري في الاستقراض وقال ابو عوانه وصله في ذكر بني اسرايل
وقال نعيم وصله مسلم باب من انظر معسرا سبق شرحه في الباب قبله واعلم ان اليسار امر اعتباري
يختلف باختلاف الاحوال وقيل مالك نصاب الزكاة وقيل من لا يحل له الزكاة وقيل
من يجد فاضلا عن نفقته ومسكنه وخادمه ودينه وقوت من يمونه والعسر مقابلة
في الكل وقيل المراد العرف قلت هو قريب من القول الاول باب اذا بين البيعان
اي اظهر ما في البيع والبيعان بتشديد اليا واطلق على المشتري تغليبا او هو من اطلاق
المشترك وارادة معنيه لان البيع جا بالمعنيين ويذكر عن العدا بيان وصله وهو
بفتح العين المهملة وتشديد الدال المهملة المعامري اسلم بعد الفتح وكان يسكن البادية
قال ك من بني ربيعة من اعراب النجد قال المطرزي فرس عدي بوزن فعال
وبه سمي العدا الذي كتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب المشهور قال وهو المشتري
والنبي صلى الله عليه وسلم هو البايع كذا في الفايق ومشكل الاثار ومعظم الطبراني والصحابة
لابن منده والدعولي والفردوس بطرق كثيرة قال ش وكذا الترمذي وقال احسن قلت
وكذا النساي وابن ماجه وكذا قال ع ان ما في البخاري مقلوب وصوابه هذا ما اشترى
العدا من محمد رسول الله قال ولا يبعد ان يكون ما في البخاري ايضا صواب ولا ينافي ما في
الروايات لان اشترى بمعنى باع باب بيع السلم نصب الثاني بالمصدر وهو بيع وليس المراد به
انه اذا باع دميا يغشه بل هذا بايعة المسلمين مطلقا لا بغش مسلما ولا غيره وقال
التيمي وبيعه نصب على المصدر لكن بغير فعله لان البيع والشرى متقاربان ويجوز الرفع على
انه خبر مبتدا محذوف لا دا قال المطرزي هي كل عيب باطن ظهر منه شي اولا كالوجع
الكبد والسعال ولا خبثه بكسر المعجمة واسكان الموحدة ثم مثلثة قال ك بوزن النوع
من المصدر قال س فسره المطرزي بان يكون مسبيا من قوم لهم عهد وفسرها غيره بالحرام
كما عبر عن الحلال بالطيب وقيل الاخلاق الخبيثة كالاباق وقال صاحب العين هي الريبة
هو الاباق والفجور واصله من الغول اي الهلاك قال ك فان قلت
العادة ان البايع يكتب مثل هذه الحجة قلت قد يكتبها المشتري ايضا وكلاهما عادة واما
اذا كان الثمن في الذمة فالبايع هو الكاتب البتة يجري على ظاهر رواية البخاري وانه ان
وردت رواية هذا ما اشترى العدا لكن رواية البخاري المشهورة النخاسين جمع نخاس

نخع

بفتح النون وشدة المعجمة وكسر المهملة اي الدلالين يسمي اري خراسان قال ك اري بضم الهمزة
اي اطن وخراسان الاقليم المعروف موطن الكبير من علما المسلمين وسجستان بكسر المهملة
الاولى والجيم وسكون الثانية وبالفوقانية اسم للبلاد التي وصمها ورح بفتح الراي
والرا واسكان النون وبالجيم وهذه المملكة خلف كرمان بمسيرة مائة فرسخ وهي الي ناحية
الهند ويقال لها سجز بكسر المهملة وسكون الجيم وبالزاي قال وفي بعض النسخ اري بوزن
فاعول فقلبت الواو يا وادغم وهو محبس الدابة وقد يسمى الحبل الذي يشد به الدابة
في محبسها وقال التيمي الاري المعلف واصله من قولهم تارى في المكان اذا احتبست
قال وهذه الكراهة من باب كراهتهم تزيين السلعة قال ش ان اري بالمد وكسر الرا
وتشديد اليا كما قاله ع وغيره ووقع عند المروزي بفتح الهمزة والراء مثل دعا وليس بشي وهو
مربط الدابة وقال الخليل معلفها وقال الاصمعي حبل يدفن في الارض ويبرز طرف
تشد به الدابة اصله من الحبس والاقامة من قولهم تارى الرجل بالمكان اذا اقام به وجملة
فالمعنى ان النخاسين كانوا يسمون مرابط دوابهم بهذه الاسما ليدلسوا على المشتري انه جا
الان من خراسان وسجستان فيعنون مرابطها فيحرص عليها المشتري ويظنون انها طرية
الجلب قال ع واري انه نقص من الاصل بعد اري لفظ دوابهم قال وقد رواه
ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا هشام عن مغيرة عن ابراهيم قال قيل له ان ناسا من النخاسين
واصحاب الدواب يسمي احدهم اصطبل دوابه خراسان وسجستان ثم ياتي بدابته الى
السوق فيقول جات من خراسان وسجستان قال ابي اكره هذا بالخيار اي خيار المجلس
يتفرقا عن المجلس صدقا اي في بيان العيب بورك اي يكثر لهما نفع كل من العوضين
فاطلق على كل منهما بيع بمعنى مبيع باب بيع الخلط بكسر المعجمة هو الدقل من التمر
كانه خلط من انواع متفرقة وانما خلط لرداءته وهو بمعنى الجمع بفتح الجيم وقيل كل لون من
النخل لا يعرف اسمه فهو جمع باب ما قيل في اللحام اي بياع اللحم والجزار
اي الذي يجزر اي ينحر الابل باب ما يمحق الكذب والكتمان سبق شرح الحديث
فيه في بيان باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا الربا اثبات الف ما الاستفهام
من غير الغالب وهو الحذف باب اكل الربا وكاتبه وشاهده الحديث الاول ليس فيه ولا فيما
بعده ذكر كاتب ولا شاهد بل في اكل الربا فقط الا انهما لما كانا معاونان لاكله نزلا منزلة
الاكل فترجم البخاري بالثلاثة او انهما رضيا به والراضي بالشي كفاعله او انهما يفعلهما كانهما
قايلان انما البيع مثل الربا وهو العلة في انهم متخبطين او عقد الترجمة لها ولكن لم يجد فيهما
حديثا على شرطه مقدسه يحتمل الاطلاق ويحتمل ارادة المسجد الاقصى ولكنه ذكر للتعظيم
كما قاله الزمخشري في سكر كتاب مبين قال ع وسط متعلقة بقوله قايم وفي بعضها وعلى بالواو

عما اخذ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)